المعهد القومى للملكية الفكرية
The National Institute of Intellectual Property
Helwan University, Egypt

المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار

دورية نصف سنوية محكمة يصدرها

المعهد القومي للملكية الفكرية

جامعة حلوان

العدد السادس
ديسمبر ٢٠٢٣

الهدف من المجلة:

تهدف المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار إلى نشر البحوث والدراسات النظرية والتطبيقية فى مجال الملكية الفكرية بشقيها الصناعي والأدبي والفني وعلاقتها بإدارة الابتكار والتنمية المستدامة من كافة النواحي القانونية والاقتصادية والادارية والعلمية والأدبية والفنية.

ضوابط عامة:

- تعبر كافة الدراسات والبحوث والمقالات عن رأى مؤلفيها ويأتي ترتيبها بالمجلة وفقا لإعتبارات فنية لا علاقة لها بالقيمة العلمية لأى منها.
- تنشر المقالات غير المحكمة (أوراق العمل) فى زاوية خاصة في المجلة.
- تنشر المجلة مراجعات وعروض الكتب الجديدة والدوريات.
- تنشر المجلة التقارير والبحوث والدراسات الملقاه في مؤتمرات ومنتديات علمية والنشاطات الأكاديمية في مجال تخصصها دونما تحكيم في أعداد خاصة من المجلة.
- يمكن الاقتباس من بعض مواد المجلة بشرط الاشارة إلى المصدر.
- تنشر المجلة الأوراق البحثية للطلاب المسجلين لدرجتى الماجستير والدكتوراه.
- تصدر المجلة محكمة ودورية نصف سنوية.

ألية النشر فى المجلة:

- تقبل المجلة كافة البحوث والدراسات التطبيقية والأكاديمية في مجال حقوق الملكية الفكرية بكافة جوانبها القانونية والتقنية والاقتصادية والادارية والاجتماعية والثقافية والفنية.
- تقبل البحوث باللغات (العربية والانجليزية والفرنسية).
- تنشر المجلة ملخصات الرسائل العلمية الجديدة، وتعامل معاملة أوراق العمل.
- يجب أن يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه إلى جهة أخرى حتى يأتيه رد المجلة.
- يجب أن يلتزم الباحث بإتباع الأسس العلمية السليمة في بحثه.
- يجب أن يرسل الباحث بحثه إلى المجلة من ثلاثة نسخ مطبوعة، وملخص باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية، فى حدود ٨ ـ ١٢ سطر، ويجب أن تكون الرسوم البيانية والإيضاحية مطبوعة وواضحة، بالإضافة إلى نسخة إلكترونية Soft Copy، ونوع الخط Romanes Times New ١٤ للعربى، و١٢ للانجليزي على B٥ (ورق نصف ثمانيات) على البريد الالكتروني: ymgad@niip.edi.eg
- ترسل البحوث إلى محكمين متخصصين وتحكم بسرية تامة.
- في حالة قبول البحث للنشر، يلتزم الباحث بتعديله ليتناسب مع مقترحات المحكمين، وأسلوب النشر بالمجلة.

مجلس إدارة تحرير المجلة	
أ.د. ياسر محمد جاد الله محمود	أستاذ الاقتصاد والملكية الفكرية وعميد المعهد القومي للملكية الفكرية (بالتكليف) - رئيس تحرير المجلة
أ.د. أحمد عبد الكريم سلامة	أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق بجامعة حلوان والمستشار العلمي للمعهد - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وكيل المعهد للدراسات العليا والبحوث	سكرتير تحرير المجلة
أ.د. جلال عبد الحميد عبد اللاه	أستاذ الهندسة الانشائية بكلية الهندسة بالمطرية بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. هناء محمد الحسيني	أستاذ علوم الأطعمة بكلية الاقتصاد المنزلي بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وزير مفوض/ مها بخيت محمد زكي	مدير إدارة الملكية الفكرية والتنافسية بجامعة الدول العربية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
اللواء أ.د. عبد القدوس عبد الرزاق العبيدلي	رئيس مجلس إدارة جمعية الامارات للملكية الفكرية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
Prof Dr. Alexander Peukert	أستاذ القانون المدنى بجامعة جوته فرانكفورت أم ماين – ألمانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
Prof Dr. Andrew Griffiths	أستاذ القانون التجارى بجامعة نيو كاسل - بريطانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة

المراسلات

ترسل البحوث إلى رئيس تحرير المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار بجامعة حلوان
جامعة حلوان - ٤ شارع كمال الدين صلاح - أمام السفارة الأمريكية بالقاهرة -جاردن سيتى
ص.ب: ١١٤٦١ جاردن سيتي
ت: ٠٢٠٢ ٢٥٤٨١٠٥٠ + محمول: ٢٠١٠٠٠٣٠٠٥٤٨ + ف: ٠٢٠٢ ٢٧٩٤٩٢٣٠ +
http://www.helwan.edu.eg/niip/
ymgad@niip.edu.eg

الأهمية القانونية والاقتصادية لإنشاء جهاز قومي للملكية الفكرية في مصر

محمد بهاء الدين عبد الحميد

الأهمية القانونية والاقتصادية لإنشاء جهاز قومي للملكية الفكرية في مصر

محمد بهاء الدين عبد الحميد

ملخص

لما كانت حقوق الملكية الفكرية (Intellectual Property Rights) لها أهمية كبرى في الحفاظ على نتاج العقل البشرى وتأثيرها الملحوظ على النمو الاقتصادي أدى ذلك إلى دفع الشارع لوضع قواعد تنظيمية وعقابية منوط بها أقامه هذا الحق على أسس وقواعد سليمة.

وبناءً على ذلك نجد أن تلك القواعد التنظيمية والعقابية في حاجة ملحة لكيان واحد منظم وموجة لتطبيقها، ومن هذا المنطلق جاءت الحاجة لإنشاء الجهاز القومي للملكية الفكرية في مصر.

وحرصا على صيانة الحقوق من الانتهاك (Violation) ومن خطورة ذلك الراكب المجاني (Free Rider) وكذا تعسف صاحب الحق في استعمال حقة، جعل الأهمية الاقتصادية ملحة وواضحة لوجود جهاز واحد مراقب ومنظم وموجة وذو خبرات فعالة في مجال الملكية الفكرية.

ولما كانت حماية حقوق الملكية الفكرية متصلة أتصالا وثيقا بالنمو الاقتصادي وإحداث طفرة ملحوظة في دخل الفرد والمجتمع سواء بعلاقة مباشرة أو غير مباشرة، وجب اشتملها في ذلك الارتقاء على مستوى تكنولوجي متطور ومرجو لحماية نتاجها.

وفي دراستنا هذه سوف نتعرض بشكل أكثر عمقا وتفصيلا الى أهمية حماية حقوق الملكية الفكرية وتأثير ذلك على النمو الاقتصادي، ومن ثم ابراز الأهمية التي التها جمهورية مصر العربية لإنشاء الجهاز القومي للملكية الفكرية، في ضوء النظريات والآراء الفقهية والقانونية ونقضها من وجهات النظر ووجهات النظر المقابلة، وبالجملة تأثيرها على الاقتصاد الكلى (Macroeconomic) والاقتصاد الجزئي (Microeconomic) ودخل الفرد والمجتمع.

مقدمة

في مستهل حديثنا اود ان انوه إلى ان الهدف الأساسي من بحث المعيار الاقتصادي وأهميته وصولا لعلاقته بالجهاز القومي للملكية الفكرية في مصر هو كون الأهمية الاقتصادية لكل مناحي الحياة هي العامل المحرك لجميع دول العالم الآن في ظل الأزمة الاقتصادية الطاحنة التي يمر بها العالم.

وفى هذا الإطار نجد أن حماية حقوق الملكية الفكرية لها من التأثير الاقتصادي والأهمية والقيمة العملية التي تأخذنا للتطلع لمعرفة ماهي العلاقة ما بين النمو الاقتصادي (Economic Growth) وحماية حقوق الملكية الفكرية، ونظرا لكون الأول متغير ويعبر عن حالة اقتصاد الدول ومدى تقدمها اقتصاديا.

ومن هذا المنطلق يتوجب علينا الإلمام بما هو المقصود بالنمو الاقتصادي وما انتهت الية النظريات الفقهية في تفسيرها للنمو لكونه يمثل أحد العناصر الأساسية المكونة لعملية التنمية (Development) والتعرف على دور حماية حقوق الملكية الفكرية في التأثير على الاقتصاد الكلى (Macroeconomic).

وبطبيعة الحال التعرف على علاقة حماية حقوق الملكية الفكرية والنمو الاقتصادي سواء كانت علاقة مباشرة وغير مباشرة، وكذلك تأثير الاقتصاد سواء كان اقتصاد مغلق او اقتصاد يعتمد على تحرير التجارة (Trade liberalization) على حماية حقوق الملكية الفكرية وتحقيق النمو الاقتصادي.

وأخيرا الإشارة والتحليل للهيكل التنظيمي والعقابي الذي وضعته جمهورية مصر العربية لصيانة حقوق الملكية الفكرية (IPR) من الانتهاك وطبيعته الجنائية والمدنية والتي علية تم إنشاء الجهاز القومي للملكية الفكرية في مصر وصولا لأهم النتائج والتوصيات التي انتهى الية البحث.

أهمية الدراسة

وتكمن أهمية تلك الدراسة في بيان العائد الاقتصادي والقانوني من إنشاء الجهاز القومي للملكية الفكرية ومدى تأثيره على النمو الاقتصادي وعلاقته المباشرة وغير المباشرة في دفع عجلة الإنتاج وإحداث تغيرات هيكلية (Structural Changes)، وكذلك التعرف على أثر الحماية في تحقيق هذا النمو الاقتصادي وما يترتب عليه من فتح افاق جديدة للبشرية لحاضر مشرق وغد أفضل للأجيال القادمة.

ومن ناحية أخرى استخدام هذا البحث كمؤشر (Indicator) يمكن الاستدلال به للوصول إلى الفئات المستهدفة من امتداد تلك الحماية والرقابة لتحقيق النمو في الناتج القومي الإجمالي (Gross Domestic Product).

فضلا عن ان بحث مسألة العائد الاقتصادي والقانوني لإنشاء الجهاز القومي للملكية الفكرية له دور كبير في زيادة الوعي والتعرف على أهمية حماية حقوق الملكية الفكرية بشقيها الأدبية والصناعية في دول يغلب عليها الصبغة الاستهلاكية في الأساس.

الدراسات السابقة

الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية – القاهرة – ٢٠٢٢ تناولت نظرة عامة على الموقف الحالي للملكية الفكرية في مصر والتحليل البيئي الرباعي(SWOT) لها وصولا لأهدافها من حوكمة البنية المؤسسية للملكية الفكرية وتهيئة البيئة التشريعية لها، ونظره متفحصة حول تفعيل المردود الاقتصادي للملكية الفكرية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (Sustainable Development Goals)، وتوعية فئات المجتمع المصري بالملكية الفكرية، وربط تلك الأهداف الإستراتيجية بأهداف التنمية المستدامة، وذلك باقتراح اليات لمتابعة وتقييم وتنفيذ الإستراتيجية على أساس قانوني واقتصادي سليم.

مشكلة الدراسة

وتتمثل مشكلة الدراسة في النقص والقصور الذي شاب القانون والنظام الاقتصادي لتهيئة البيئة التشريعية وفي المناخ الاقتصادي المناسب لتفعيل المردود الاقتصادي والقانوني للملكية الفكرية ولتحقيق أهداف التنمية المستدامة في بيئة مؤسسية سليمة في ظل قيادة سياسية رشيدة، والتي تعود بالتبعية على النمو والتنمية الاقتصادية وخلق قدرات تنتج عنها اختراعات جديده وتحسين البيئة المجتمعية على أساس قانوني واقتصادي مناسب.

فضلا عن الاجابة على اسئلة قد تظهر في الأفق مثل: هل أصابت جمهورية مصر العربية في اصدار الاستراتيجية وإنشاء جهاز قومي للملكية الفكرية وصولا للقدر الكافي من الوفورات الداخلية والخارجية؟ هل عالج المشرع جميع الجوانب التي تخص حماية حقوق الملكية الفكرية وصولا للتنمية

القانونية والاقتصادية المناسبة؟ وكثيرا من الأسئلة الأخرى محاولة الإجابة عليها ينبني عليه اقتراحات ورؤى جديدة في وجهات النظر.

فرضية الدراسة

إن المشرع المصري كان موفقا بعض الشيء في صياغة نصوص القانون ٨٢ لسنه ٢٠٠٢ بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية، لوضع إطار قانوني واقتصادي مناسب، ولكن نلاحظ خلو القانون المصري لحماية حقوق الملكية الفكرية ٨٢ لسنه ٢٠٠٢ من نص قانوني يتولى بيان تحديد جهاز شامل يتولى جميع شئون حماية حقوق الملكية الفكرية، كما أنه ليس للجهاز القومي لحقوق الملكية الفكرية دور فعال وقوى لصيانة وحصر حقوق الملكية الفكرية في كافة مجالات الحماية.

منهجية الدراسة

اعتمد هذا البحث على اسلوب (المنهج التحليلي)، وذلك للأهمية القانونية والاقتصادية البالغة التي اعطتها جمهورية مصر العربية لإنشاء جهاز قومي للملكية الفكرية الذي اتخذ من الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية والقانون رقم ٨٢ لسنه ٢٠٠٢ والاتفاقات الدولية هديا ودليلا.

ولابد من الاشارة الى ان المنهج التحليلي يعتمد على التجزئة والتقسيم لإشكالية أو ظاهرة البحث القانونية إلى عناصرها الأولية التي تتكون منها، وهذا يساعد الباحث العلمي على تناول بحثه بصورة سهلة وبسيطة، مما يؤدي الى وصوله الى نتائج علميه دقيقة وواضحة بأسرع وقت ممكن، كما أن تقسيم المشكلة

البحثية القانونية إلى مفرداتها أو عناصرها الاولية سيجعل البحث العلمي أكثر عمقا وايجابيه، لتكون الحلول والنتائج التي يتوصل اليها أكثر دقة وفاعليه. ويقسم المنهج التحليلي الى ثلاثة محاور أساسية وهي: التفسير، التقويم (النقد)، الاستنتاج.[1]

خطة الدراسة

تتناول هذه الدراسة الأهمية القانونية والاقتصادية لإنشاء جهاز قومي للملكية الفكرية باحثة بشكل أكثر عمقا في المردود الاقتصادي الذي سوف يدره الجهاز على التنمية المستدامة وحوكمة البنية المؤسسية للملكية الفكرية في الدول النامية وخاصة بجمهورية مصر العربية وفق الاتفاقيات الدولية وأحكام القانون ٨٢ لسنه ٢٠٠٢ بشأن أصدرا قانون حماية حقوق الملكية الفكرية والآراء الفقهية، كما حاولت هذه الدراسة طرح رؤية جديدة مستنيرة لأهمية انشاء جهاز قومي لحماية حقوق الملكية الفكرية، ودوره في تحقيق النمو والتنمية ، ولتحقيق غايات الدراسة قمنا بدراسة النصوص والمبادئ القانونية والدولية والآراء الفقهية، اعتمادا على منهج تحليل المضمون بهذا الشأن.

وتم عمل هذا البحث على أكثر من محور، تعرضنا فيه الى مفهوم النمو والتنمية الاقتصادية وعلاقته بحماية حقوق الملكية الفكرية، والى طرق الوصول للنمو وقنواته المباشرة وغير المباشرة، والى تأثير الاقتصاد سواء كان مغلق او اقتصاد يعتمد على تحرير التجارة في التأثير على حماية حقوق الملكية الفكرية وتحقيق النمو، والى الهيكل التنظيمي والعقابي الذي وضعته جمهورية مصر العربية لصيانة حقوق الملكية الفكرية من الانتهاك وطبيعته الجنائية والمدنية. واختتم البحث بأهم النتائج والتوصيات التي توصلت اليها آليات البحث وهي أن حقوق الملكية الفكرية لها تأثير فعال في تحقيق النمو

[1] (ا.د ياسر جاد الله، ٢٠٢٢)

الاقتصادي وتنمية الناتج القومي والمحلى الإجمالي (GNP\GDP)، وأن هناك فجوة بين الانفاق على البحث والتطوير (R&D) واحتياجات السوق، وذلك لوجود افتقار في الخبرة اللازمة لإدارة شئون حماية حقوق الملكية الفكرية وفي سرعة تفعيل وتنفيذ اهداف الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، بالإضافة إلى وجوب الاستعانة بخبراء قانونين واقتصادين وليس مجرد ممارسين لأداره شئون الجهاز القومي للملكية الفكرية، مع مراعات سرعة التقييم الاقتصادي لأصول الملكية الفكرية في كافة مؤسسات جمهورية مصر العربية لحمايتها من التعدي (Infringement) والانتهاك وتفعيل مبادرة أعرف ملكية فكرية على كافة أنحاء جمهورية مصر العربية.

النمو الاقتصادي وتأثره بحماية حقوق الملكية الفكرية

١-١ مقدمة

في بداية الخلق ولد الأنسان على الفطرة السليمة لا يدري من أمره الكثير ويرى الأشياء كما هي ويسميها بأسمائها الصحيحة، ولما كثر البغي في الأرض كان عقاب الله شديد بأن توهوا في الأرض حتى يجد في امره رشدا، أدى ذلك إلى تطور العقل البشرى لتحقيق البقاء والتطور.

ونتيجة ذلك ظهرت انظمة ابتداعها الأنسان للنهوض بنفسه وببنى جنسه، فأبتدع سياسة المقايضة ثم العملات المعدنية والورقية وسيلة للوصول لغايته وتحقيق نموه المجتمعي وتحقيق التنمية.

ومن هذا المنطلق كان من الضروري معرفة ما المعنى الحقيقي للنمو الذي يسعى إليه الإنسان وبالتبعية الدول الذي ينتمي اليها لتحقيق الرخاء المطلوب.

وفى بحثنا هذا وضعنا النمو الاقتصادي نصب اعيننا من كافة النواحي تعريفا وتأثيرا وطرقا للوصول الية ومدى تأثره بحماية حقوق الملكية الفكرية.

١-٢ النمو الاقتصادي

نظر الاقتصادين الى ماهية النمو الاقتصادي Economic Growth وعرفوه بتعريفات مختلفة ومتباينة، فمنهم من رأى ان النمو هو ذلك التطور الاقتصادي الذى يحدث في الدول المتقدمة فهو عنصر من العناصر الأساسية الهامة للتنمية Development والتي اتجه البعض الى إقرانها بالدول النامية لما ينتج عنها من تغيرات هيكلية Structural changes في النظام الاقتصادي الشامل للدول من تغير في الاهتمامات بقطاع من قطاعات الإنتاج على حساب قطاع أخر مثل الاتجاه للصناعة على حساب الزراعة محققا النجاح المستمر لتحقيق الزيادة النسبية المستمرة في الناتج القومي الإجمالي Gross National Product وينبغي الأخذ في الاعتبار ان النمو في إنتاجية عوامل الإنتاج (متوسط ما يتم انتاجه بفعل عوامل الانتاج المختلفة معا، ويأتي بقسمة الناتج الاجمالي على عدد الوحدات المستخدمة من عناصر الإنتاج).

وتعتمد إنتاجية عوامل الإنتاج على العديد من المتغيرات مثل سرعة دخول أحدث ما وصل إليه العلم في العملية الإنتاجية ومستوى الاستخدام الأمثل

للموارد البشرية المتاحة وغيرها ... وبالتالي يتضح أن النمو إما يتحقق من خلال مقدار ما هو متاح من عوامل الإنتاج أو مقدار التحسن في إنتاجية تلك العوامل أو الاثنين معا[1].

ويحدث النمو عند انتقال امكانيات منحنى الإنتاج (يعبر هذا المنحنى عن اقصى ما يمكن ان تنتجه الدولة إذا ما استغلت الموارد الاقتصادية المتاحة اقصى استغلال ممكن) (Production Possibility Frontier PPF).

ولقياس الإنتاجية والتي من أهمها الرقم القياسي للإنتاجية P، والذي يمكن حسابه باستخدام المعادلة التالية:

$$P = \frac{va}{rk + wL}$$

حيث تشير VA إلى القيمة المضافة الإجمالية بالأسعار الثابتة (تعني القيمة المضافة ما يتم إضافته للمدخلات التي يتم استخدامها لإنتاج سلعة أو خدمة ما) فمثلا القيمة المضافة للأخشاب والغراء وغيرها من المدخلات التي يتم استخدامها لإنتاج منضدة تتمثل في الفرق بين قيمة المنضدة – المخرجات– وتكلفة جميع المدخلات التي تم استخدمها لإنتاج المنضدة)، R معدل الفائدة K رأس المال الثابت الإجمالي، W معدل الأجر، L قوة العمل الموظفة للعملية الإنتاجية.

[1] (, مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، ٢٠٠١)

ويتطلب تحقيق معدل نمو اقتصادي مرتفع ومستمر ضرورة حدوث استقرار في الاقتصاد الكلى Macroeconomic من خلال التحكم في معدلات التضخم على سبيل المثال.

وأن الإصلاح الاقتصادي الذي يتم في غالبية الدول النامية على سبيل المثال "جمهورية مصر العربية" يتطلب تحمل المعاناة في البداية حتى يمكن أن يحدث الانتعاش فيما بعد.

وكذلك لابد من توفير الظروف المبدئية المواتية لتحقيق النمو وضرورة إنشاء هيكل قانوني مناسب يحقق نوعاً من الانضباط والحماية لحقوق الملكية بصفة عامة، ومن المؤكد أن هذا المناخ يشجع الادخار والاستثمار ومن ثم النمو الاقتصادي.

ولقد دعمت بعض الدراسات التطبيقية ذلك، حيث وُجد أن سياسات الاقتصاد الكلى الصحية Healthy Macroeconomic Polices تشجع النمو من خلال توفير مناخ أكثر أمانا لقرارات الاستثمار الخاصة بالقطاع الخاص، فالإدارة الجيدة للاقتصاد الكلى يصاحبها نمو سريع لمعدل الاستثمار، حيث ان عدم وجود استقرار في الاقتصاد الكلى يؤثر بالسلب على النمو من خلال تخفيض فاعلية استثمار رأس المال الثابت.

ولقد اجريت دراسات عدة في هذا الشأن، ويتم استخدام مجموعة من مؤشرات الاقتصاد الكلى مثل فائض الميزانية ومعدل التضخم السنوي في التأثير على معدل الاستثمار في الغالب.

ومما لا شك فيه أن النمو الاقتصادي لا يقدم حلولا للمشاكل الاقتصادية التي تواجه الدول في العادة فالمشاكل الاقتصادية تحل في ضوء التحليلات الاقتصادية السليمة وصولا للحل الأمثل للقضاء على مصدر المشكلة واضعين في الاعتبار الاقتصادي فائض المستهلك وفائض المنتج.

ويقصد بفائض المستهلك (Consumers Surplus) والذي يمثل الفرق بين المنفعة الكلية والثمن الكلي، وهو الذي يدفعه المستهلك من أجل الحصول على جميع الوحدات التي يشتريها من السلعة، أو هو الفرق بين ما يقبَل دفعه وما يدفعه فعلاً في شراء السلعة.

ويقصد بفائض المنتج (Producer Surplus) الفرق بين المبلغ الذي قد يكون الشخص على استعداد لقبوله مقابل كمية معينة من سلعة **ما**، وبين المبلغ الذي يمكنه الحصول عليه مقابل بيع السلعة بسعر السوق.

١-٣ النماذج المفسرة للنمو الاقتصادي

يقصد بالنماذج المفسرة للنمو الاقتصادي تلك المحاولات التي ابتدعها الاقتصادين وصولا للمعنى الحقيقي للنمو الاقتصادي، زيادة ونقصا، وتنقسم تلك المحاولات الى نوعين اساسين: نماذج نمو بفعل عوامل داخلية Endogenous متخذي جانبي العرض (مقدار الناتج القومي الحقيقي باستخدام عوامل الإنتاج) والطلب (الانفاق الاستهلاكي، الاستثماري ...

وغيره) ودالة هدف بفعل عوامل خارجية Exogenous، ولعل من أشهرها نموذج هارود[١] – دومار[٢] في خمسينيات القرن الماضي.

ويتضح مما سبق ان النمو الاقتصادي بتفسيراته العديدة والعوامل التي تؤثر فيه من تقدم فني وراس المال البشرى المستغل وغيرة من عوامل الانتاج يكون أكثر ظهورا في الدول المتقدمة عنة في الدول النامية التي تمتاز باقتصاد استهلاكي في الغالب.

١-٤ حماية الملكية الفكرية ونماذج النمو

تعرضت ومرت نماذج النمو الاقتصادي لحماية حقوق الملكية الفكرية بشكل ضمني في العديد من المواضع وبشكل خاص في نماذج النمو الداخلي، فالنمو وعلاقته بحماية حقوق الملكية الفكرية تعرض له الاقتصاديون بصفة عامة، وليس تركيزا على الملكية الفكرية. فتأمين تلك الحقوق له أثر ايجابي على زيادة النمو في العموم.

وتمثل حماية حقوق الملكية الفكرية في اقتصاديات الدول نوعا من التدخل الحكومي يسمح بالاستغلال الأمثل لرأس المال البشرى، بخلاف ما يحققه السوق كمفسر للنمو، فاستغلال راس المال البشرى يلزمه ما يحفزه بحماية نتاجه الذهني. وهنا تبدو حماية حقوق الملكية الفكرية احدى تلك الوسائل المحفزة في هذا الشأن.

[١]) Harrod(١٩٣٩ ،
[٢] (Domar, ١٩٤٦)

ودور حماية حقوق الملكية الفكرية والنمو يبدو جليا، لمساهمه الأول بإجماع الآراء وبشكل إيجابي في الاقتصاد الكلى للدول، وتجرى العلاقة في هذا الشأن في اتجاهين: علاقة مباشرة وعلاقة غير مباشرة.

١-٤-١ العلاقة المباشرة

على الرغم من صعوبة وجود علاقة مباشرة بين النمو والحماية، الا أن الدراسات قد تناولت تلك العناصر تحت المجهر بدراسة عناصر الإنتاج والاستخدام الكفء لها، فيتضح التأثير المباشر للحماية على النمو من خلال استغلال راس المال البشرى لكونه أحد عوامل الانتاج والعنصر الأساسي للنمو ولتحسين التكنولوجيا المستخدمة. ومن هنا نجد الحافز الذي يمنح ذلك العنصر في حماية أفكاره وإبداعاته من خلال هيكل تنظيمي لتلك العلاقة ما بينه وبين المجتمع.

وقد اشارت بعض الدراسات الى ان هناك علاقة طرديه مباشره بين الحماية والنمو. ولكن بشرط ان يكون الاقتصاد ينتهج نهج سياسة تحرير التجارة ويمتلك ميزة نسبية في قطاع التكنولوجيا الفائقة التي تقدم وفورات خارجية[١]، فالحماية القوية في ظل اقتصاد مفتوح تؤدى الى زيادة معدلات النمو وخاصة الدول التي تمتلك قاعدة بحثية محلية قوية أو وجود فروع لشركات متعددة الجنسيات تنقل المعرفة البحثية لداخل هذه الدول.

ومن الواضح أن العلاقة بين الحماية والنمو تبدو صورتها المباشرة في ظل توافر مجموعة من الشروط التي ينبغي أن تستوفى في الاقتصاد، وتتمثل في

[١] (lucas, ١٩٩٨)

الاستخدام الكفء لتلك الموارد الاقتصادية وبخاصة رأس المال البشرى وان تكون ذات اقتصاد منفتحا يتبع سياسة تحرير التجارة Trade liberalization وامتلاك الاقتصاد لقطاع بحثي قوى يعتمد على الصناعات فائقة التكنولوجيا والتي لها وفورات خارجية.

ولكن...

العلاقة في صورتها غير المباشرة قد تكون أكثر واقعية.

١-٤-٢ العلاقة غير المباشرة وقنواتها

ولا شك أن تناول الشكل المباشر للعلاقة أظهر أن وجود علاقة واضحة وصريحة بين الحماية والنمو يتطلب توافر مجموعة من القنوات المساعدة لذلك. وهذا يعنى أن الدراسة السليمة لهذه العلاقة تتطلب تحليل واستيعاب القنوات التي ينتقل الأثر عبرها.

ولعل هذه القنوات تتمثل في:

١- قناة النشاط الابتكاري والبحث والتطوير R&D
٢- قناة تدفقات التجارة
٣- قناة نقل التكنولوجيا [١]

ولهذا كانت تلك العلاقة المتمثلة في الثلاث قنوات سالفة البيان بين النمو والحماية واضحة في شكلها الغير مباشر لمزيد من الاستثمار وتدفقات التجارة

[١] (ا.د ياسر محمد جادالله)

فيما بين الدول ونقل التكنولوجيا بكافة صورها، مع التركيز على التراخيص والاستثمار الأجنبي المباشر.

١-٥ الهيكل التنظيمي والعقابي لحماية حقوق الملكية الفكرية بجمهورية مصر العربية

التزمت مصر تاريخيًا بحماية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية وفقا للاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي انضمت إليها في هذا المجال، ولطالما سعت نحو تعظيم دورها وتفعيل مشاركتها في المجتمع الدولي وما تمخض عنه من منظمات وروابط دولية في مختلف مجالات الملكية الفكرية.

وفي ضوء ما توليه الدولة المصرية وقيادتها من اهتمام بالغ بمنظومة الملكية الفكرية وإلماما بدورها وإدراكا منها لتقاطعها وتداخلها في عديد من القطاعات والمحاور مع رؤية مصر ٢٠٣٠ اهداف التنمية المستدامة (SDG) تداخلا برزت معه أهمية الملكية الفكرية كأحد الممكنات الرئيسية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ فقد بات لزامًا السعي بخطوات حثيثة نحو تطوير منظومة متكاملة وفعالة لحماية حقوق الملكية الفكرية.

ولقد وضعت مصر نصب عينيها ما يزخر به التطور العالمي في مجال الملكية الفكرية من فرص اقتصادية وتنموية واعدة، كما لم تغفل على ما تنطوي عليه من مواكبة ذلك التطور من تحديات لا فكاك من التغلب عليها، فقد أعدت هذه الإستراتيجية لتكون بمثابة مبادرة جادة من الدولة المصرية، تضع بها حجر الأساس لمنظومة شاملة للملكية الفكرية.

مقترحة فيها بعض الوسائل والخطوات الضرورية لخلق بيئة تشريعية ومؤسسية ملائمة تستشرف بها سبيلا ممهدا للحاق بركب التطور العالمي في هذا المجال،

ورسم خطة عمل واضحة تعظم من خلالها الاستفادة بدور الملكية الفكرية في تحقيق أهداف الدولة في مختلف القطاعات.[1]

فالملكية الفكرية مصطلح قانوني يدل على ما ينتجه العقل البشري من أفكار محددة تتم ترجمتها إلى اشياء ملموسة. فيدخل في نطاقها كافة الحقوق الناتجة من النشاط الفكري للإنسان في الحقول الفنية والأدبية والعلمية والصناعية والتجارية وما شابه.

وعليه يشتمل مصطلح حقوق الملكية الفكرية (Intellectual Property Rights) على الكثير من الموضوعات: كحق المؤلف، وبراءات الاختراع، والعلامات التجارية، والرسوم والنماذج الصناعية وغيرها، كلها تندرج تحت عنوان الملكية الفكرية.

١-٥-١ المشرع المصري وحقوق الملكية الفكرية

مما لا شك فيه ان المشرع المصري كان حريصا على حماية حقوق الملكية الفكرية منذ امدا بعيد، فأصدر قانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٣٩ بشأن العلامات والبيانات التجارية، والقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ بشأن براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية، والقانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن حماية حق المؤلف، واخيرا إصدار قانون موحد لحماية حقوق الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ [2].

وفى هذا المحتوى وضع إطارا تنظيميا لتحسين كفاءة اجهزة الدولة في تفعيل دورها تجاه حماية حقوق الملكية الفكرية، فجعلت محاكم متخصصه لإقامة هذا

[1] (الاستراتجية الوطنية للملكية الفكرية ، ٢٠٢٢)
[2] (قانون حماية حقوق الملكية الفكرية، ٢٠٠٢)

الحق والحفاظ عليه من المنتهكين(Infringer) وذلك بعد ان أوكلها باختصاص حصريا للمحاكم الاقتصادية اعمالا لصحيح القانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اصدار قانون بإنشاء المحاكم الاقتصادية وفقا لنص المادة الرابعة بند رقم ٨ انه مع عدم الإخلال بالاختصاصات المقررة للمحاكم الاقتصادية المنصوص عليها في أي قانون آخر، تختص المحاكم الاقتصادية بدوائرها الابتدائية والاستئنافية، دون غيرها، نوعياً ومكانياً بنظر الدعاوى الجنائية الناشئة عن الجرائم المنصوص عليها في القوانين الآتية: ... ٨. قانون حماية حقوق الملكية الفكرية[١]...

وتم انشاء مكاتب خاصة متخصصة مثل ادارة العلامات التجارية (فتم انشاء *ادارة العلامات التجارية* التابعة لوزارة التموين والتجارة الداخلية عام ١٩٤٠) وعملت بموجب احكام القانون ٥٧ لسنة ١٩٣٩ ثم احكام القانون ٨٢ لسنة٢٠٠٢ الباب الثاني[٢] .

وأُنشئ مكتب براءات الاختراع في عام ١٩٥١ بالقانون ١٣٢ لعام ١٩٤٩ التابع لأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا منذ سنه ١٩٧١، المعدل بالقانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢ بشأن إصدار قانون حماية حقوق الملكية الفكرية والذي نشر في ٣ يونية ٢٠٠٢ والذي أضاف الحماية لبعض المجالات مثل نموذج المنفعة والتصميمات الصناعية للدوائر المتكاملة والمعلومات غير المفصح عنها[٣]، لتقبل طلبات تسجيل طالبي حماية حقوق الملكية الفكرية.

(قانون بإنشاء المحاكم الأقتصادية، ٢٠٠٨)[١]
(الموقع الرسمي لوزاره التموين والتجاره الخارجية , ٢٠٢٢) [٢]
(الموقع الرسمى لمكتب براءات الأختراع المصرى ، ٢٠٢٢)[٣]

فدائما ما كان امر حماية حقوق الملكية الفكرية يشغل بال المشرع المصري منذ قديم الأزل فدائما ما كان الأمر في تطور دائم فانضمت مصر الي معظم الاتفاقيات الدولية والمتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية بدءا من اتفاقية (Paris)[١] التي أقرت في ١٨٨٣/٩/٩ وكذلك اتحاد مدريد وكذلك ايضا اتفاقية الجات بما تضمه من اتفاقية الجوانب المتصلة بالملكية الفكرية (TRIPS)[٢] وغيرها من الاتفاقات والمعاهدات وتحرص هذه الاتفاقيات على التنبيه لأهمية إقامة أجهزة إدارية وقضائية تعمل على إنفاذ القوانين الخاصة بضمان الحماية المذكورة ، التي تضمن لمصر دورها الريادي الدولي كما هو المعتاد.

١-٥-٢ الاتفاقات الدولية والأنظمة الرقابية القضائية والإدارية

اقرت الاتفاقات الدولية ضرورة وجود كيانات إدارية وقضائية تنظر أمور الملكية الفكرية فجاءت اتفاقية باريس لعام ١٨٨٣ والمعدلة بشأن حماية حقوق الملكية الصناعية، بنص المادة ١٢ منها على أن:

"(١) تتعهد كل دولة من دول الاتحاد بإنشاء مصلحة خاصة للملكية الصناعية ومكتب مركزي لاطلاع الجمهور على براءات الاختراع ونماذج المنفعة والرسوم والنماذج الصناعية والعلامات الصناعية أو التجارية. (٢) وتصدر هذه المصلحة نشرة دورية رسمية، وعليها أن تقوم بانتظام بنشر:

أ – أسماء مالكي البراءات الممنوحة مع بيان موجز للاختراعات التي منحت عنها براءات.

[١] (Paris Agreement, ١٨٨٣)
[٢]) TRIPS Agreement.(١٩٩٥ ،

ب – صور طبق الأصل للعلامات المسجلة". ومثال السلطات العامة التي يقضيها هذا النص إنشاء مكتب لبراءات الاختراع، ومصلحة للتسجيل التجاري وغيرهما. وإقامة أو إنشاء سلطة عامة مختصة بالملكية الأدبية والفنية تقتضيه كل الاتفاقيات الخاصة بحماية حقوق الملكية الأدبية والفنية، كاتفاقية برن لعام ١٨٨٦، المعدلة، كأن يتم إنشاء مصلحة لإيداع المصنفات الأدبية والفنية، وإدارة للرقابة على تداول وحماية تلك المصنفات.

وجاء بنص المادة ٥/٤١ من اتفاقية(TRIPS) :

٥. It is understood that this Part does not create any obligation to put in place a judicial system for the enforcement of intellectual property rights distinct from that for the enforcement of law in general, nor does it affect the capacity of Members to enforce their law in general. Nothing in this Part creates any obligation with respect to the distribution of resources as between enforcement of intellectual property rights and the enforcement of law in general.

انه من المفهوم أن هذا الجزء لا ينشئ أي التزام لوضع نظام قضائي لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية يختلف عن ذلك الخاص بإنفاذ القانون بشكل عام، كما أنه لا يؤثر على قدرة الأعضاء على إنفاذ قوانينهم بشكل عام. لا يوجد في

هذا الجزء ما يُنشئ أي التزام فيما يتعلق بتوزيع الموارد بين إنفاذ حقوق الملكية الفكرية وإنفاذ القانون بشكل عام.

ولما كانت تلك الأجهزة والسلطات الإدارية تقوم على شئون التنظيم الإداري والمتابعة الرقابية فإن اتفاقيات حماية حقوق الملكية الفكرية توصي دائماً بأن تكون الإجراءات والشكليات اللازمة لاكتساب و استمرار حقوق الملكية الفكرية، كإجراءات الإيداع و لفحص و التسجيل و قبول طلب البراءة، و طلب إيداع و تسجيل التصميم الصناعي و العلامة التجارية و قرار رفض منح البراءة و منحها و نزع ملكيتها لأسباب تتعلق بالصالح العام و منح ترخيص إجباري (Compulsory Licensing) و إلغاء تسجيل العلامة التجارية أو التصميم الصناعي أو الطبوغرافي ميسرة، وتتم في غضون مدة زمنية معقولة، كما قررت ذلك اتفاقية (TRIPS).

١-٥-٣ التظلم والطعن في قرارات السلطة العامة

ولم يغفل المشرع مواكبة للاتفاقات الدولية عن وضع تنظيم للتظلم والطعن في قرارات السلطات العامة المختصة بمسائل الملكية الفكرية إدارية كانت ام قضائية وعملا بالقواعد العامة فإن تلك القرارات يمكن الاعتراض عليها، أو التظلم منها، أو طلب إبطالها أو إلغائها، أمام الجهات الإدارية أو القضائية المختصة، وفي هذا الإطار جاء نص البندين ٤ و٥ من المادة ٦٢ من اتفاقية التربس فشددت على ضرورة اشتمال قوانين الدول الأعضاء على تدابير وإجراءات فعالة لإنفاذ قوانين الملكية الفكرية، وأن تكون منصفة وعادلة ، مع

تمكين أصحاب حقوق الملكية الفكرية من الطعن في القرارات الإدارية المتعلقة بها

ومن هذا المنطلق جاءت فكرة انشاء جهاز قومي للملكية الفكرية ينظم كل مناحي العمل في مجالات الملكية الفكرية الذي سوف يعود بالقطع على المردود القانوني والاقتصادي بجمهورية مصر العربية يوحد جهود إدارات ومكاتب الملكية الفكرية وفق أحدث اساليب الهيكلة الإدارية والتنظيم المؤسسي ويسمح بتدريب وتطوير كوادر جاهزة للانخراط في منظومة الملكية الفكرية عن علم ودراية.

١-٦ النتائج والتوصيات

توصل هذا البحث الى مجموعة من النتائج والتوصيات على النحو التالي:

اولا: جمهورية مصر العربية كانت موفقة بالانضمام لاتفاقيات ومعاهدات تنظيم حماية حقوق الملكية الفكرية ومن أهمها: TRIPS, PARIS, BERN.

ثانيا: المشرع المصري كان موفقا بتنظيم حماية حقوق الملكية الفكرية بقوانين شملت كافة مناحي الملكية الفكرية.

ثالثا: أن حقوق الملكية الفكرية لها تأثير فعال في تحقيق النمو الاقتصادي وتنمية الناتج القومي والمحلى الإجمالي (GNP\GDP).

رابعا: أن هناك فجوة بين الإنفاق على البحث والتطوير (R&D) واحتياجات السوق.

خامسا: الافتقار للخبرة اللازمة لإدارة شئون حماية حقوق الملكية الفكرية.

سادسا: سرعة تفعيل تنفيذ اهداف الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية.

سابعا: الاستعانة بخبراء قانونين واقتصادين وليس ممارسين لإدارة شئون الجهاز القومي للملكية الفكرية.

ثامنا: سرعة التقييم الاقتصادي لأصول الملكية الفكرية في كافة مؤسسات جمهورية مصر العربية لحمايتها من التعدي (Infringement) والانتهاك.

تاسعا: تفعيل مبادرة أعرف ملكية فكرية على كافة أنحاء جمهورية مصر العربية.

١-٧ الخاتمة

ولما كان ذلك على هذا النحو وكان النمو الاقتصادي والنهوض بالدول النامية يعتمد على سياسات اقتصادية سليمة في مناخ مواتي تحت قيادة رشيدة، وجميع هذه العناصر تتوفر في جمهورية مصر العربية من قيادة ترسم حاضرا ثابت لغد افضل لأجيال قادمة وقطاع عريض من رأس المال البشرى في مناخ ديموقراطي يسمح بالراي والراي الأخر وتفعيل مبادرات فعالة كمبادرة اعرف ملكية فكرية والتي اطلقت مؤخرا من المعهد القومي للملكية الفكرية التابع لجامعة حلوان، وهذا يجعل لنا نظرة مستنيرة في زياده الوعى والتعرف على كيفيه مجابهة الاحتكار والنهوض باقتصادنا في دول يغلب عليها الصفة الاستهلاكية في الأساس الأمر الذى حدى بنا لإضاءة شمعة في الممر المؤدى لحماية الحقوق وصولا للغاية المنشودة من الدراسة مؤمنين بالله وبوطننا وبأنفسنا والله من وراء القصد.

المراجع

المراجع باللغة العربية

ا.د ياسر محمد جادالله *الجوانب الأقتصادية للملكية الفكرية.١*

٢. مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار .(٢٠٠١) .٢*حول نظام الأنذار المبكر في الاقتصاد المصري* .القاهرة.

ا.د ياسر جاد الله .(٢٠٢٢) *مقدمة فى منهجية البحث العلمى.* ٣

الاستراتجية الوطنية للملكية الفكرية ٢٠٢٢ ٤.

الجريدة الرسمية العدد ٢١.(٢٠٠٨) .*قانون بإنشاء المحاكم الأقتصادية* ٥.

الجريده الرسمية ٢٢ مكرر .(٢٠٠٢) .٦قانون *حماية حقوق الملكية الفكرية*

المراجع باللغة الإنكليزية

١.Domar, E. D. (١٩٤٦). *"Capital Expansion, Rate of Growth and Employment".*

٢.Harrod, R. (١٩٣٩). *"An Essay in Dynamic Theory.*

٣.lucas, r. (١٩٩٨). *the mechanucs of economic development.*

المواقع الالكترونية

(٢٠٢٢)*http://www.egypo.gov.eg.* ١. مكتب براءات الأختراع المصرى

www.itda.gov.eg. ٢. وزارة التموين والتجارة الداخلية(٢٠٢٢)

٣. https://www.wipo.int/portal/en/

الاتفاقات الدولية

" .(١٨٨٣) Paris Agreement . *الحماية الملكية الصناعية." باريس, المؤرخة ٢٠ مارس ١٨٨٣ والمعدلة ببروآسل في ١٤ ديسمبر ١٩٠٠وواشنطن في ٢ يونيو ١٩١١ ولاهاي في ٦ نوفمبر ١٩٢٥ولندن في ٢ يونيو ١٩٣٤ ولشبونة في ٣١ أآتوبر ١٩٥٨واستكهولم في ١٤ يوليو ١٩٦٧والمنقحة في ٢ أآتوبر ١٩٧٩ .*

٢. TRIPS Agreement. (١٩٩٥). *TRIPS Agreement. "GATA." Marraksh.*